

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ١٣ ربيع الاول سنة ١٣٩٩ هـ. الموافق ١٠ شباط سنة ١٩٧٩م. العدد ٢٨٤١

الفهرس

	صفحة
	٢٤٧
الموظفــون	٢٤٩
الجنسية الاردنيــة	٢٤٩
الاستمــلاك	٢٥٤
قرارات صادرة عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة	٢٥٨
قرار صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء	٢٥٩
شؤون البلديات	٢٦٣
الاطبــاء	٢٦٤
قراران صادران عن وزير التموين	٢٦٥
لتشجيع الاستثمار	٢٦٦
قرار صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات	٢٦٧
للشركات	٢٨٣
الاعلانات	

مطبعــة القوات المسلحة الاردنيــة

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تصنيف الدكتور شهام امين المهتدي براتب السنة الثالثة من الدرجة الاولى (أ) اعتبارا من تاريخ ١٩٧٩/١/١٦.

ب— صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع كل من الدكتور نديم طوباسي والدكتور محمد عصام الدين كمال الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (أ) اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١.

جـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم ١٩٧٩/١٥٥/١ المتضمن اعتبار فضيلة الشيخ عوض حسين داود قاضي الشونة الجنوبية الشرعي فاقدا لوظيفته اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/١٠ عملا بالمواد (٧و١٨) من قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم ١٩ لسنة ١٩٧٢ و (١٤٦و١٤٨) من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦.

د — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعديل تاريخ نقل السفير الاردني السيد تيسير طوقان في طهران الى المركز من ١٩٧٩/٢/١ بدلا من ١٩٧٦/١/١.

هـ — صادق دولة رئيس الوزراء على قرار عزل المعلم السيد محمد حسن رشيد ماضي من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٩/١/٢٠ لسوء سلوكه مما يتنافى واخلاقيات التربية والتعليم .

قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي: —

١ — اعارة الدكتور السيد احمد الخطيب للعمل لدى الجامعة الاردنية لمدة سنة اعتبـارا من ١٩٧٩/٢/١٥ ولغـاية ١٩٨٠/٢/١٥ .

٢ الغاء اعارة كل من المعلمين السيدين محمد تيسير احمد المحمود الحسين وصالح الحوراني للعمل لدى امانة التعليم في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية لاعتذارهما عن الاعارة لظروف خاصة.

٣ — اعاد مجلس الوزراء النظر فيما يتعلق باحالة السيد احمد عبد الرحمن اسمـاعيل على التقاعد من تـاريخ ١٩٧٨/١٢/١٦ ، وقرر بالاستناد الى المادة (١٥) من قـانون التقـاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩— الموافقة على تعديل تاريخ احالة المذكور على التقاعد بحيث يصبح من ١٩٧٩/١/١٦ .

٨ — اعاد مجلس الوزراء النظر فيما يتعلق بتمديد مدة ابقاء القاضي السيد وديع صلاح في الخدمة الحكومية ، وقرر بالاستناد الى المادة (٤٣) من قانون استقلال القضاء رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٣ — الموافقة على تعديل مدة ابقاء القاضي المذكور لمدة سنة واحدة تنتهي في ١٩٧٩/١٢/٣١ بدلا من ١٩٧٩/٣/١

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المعلمة السيدة ندى حنون على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/١/١٦.

١٠— قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة سعادة السفيـر السيد معتصم البلبيسي على التقاعد اعتبارا مـن ١٩٧٩/٢/١٦

١١— قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١ :

وزارة الصحة :

تصنيف الطبيب البيطري السيد احمد محمد حسين العرجا بادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة فني مختبرات

وزارة النقل:

ترفيع السيد حامد اسحق الحلواني الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مراقب اتصالات لاسلكية

وزارة المواصلات:

ترفيع السيد محمد صالح علي عبيدات الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير/مدير مواصلات

١٢— قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/٢/١ :—

السيد جاك توفيق غندور / الاشغال العامة

السيد شعبان رجب حسن / وزارة النقل

١٣— اعاد مجلس الوزراء النظر بقراره فيما يتعلق بتمديد خدمات كل من السيدين يعقوب اسكندر فريج وانور الريماوي في الخدمة الحكومية وقرر الموافقة على ابقاء المذكورين بالخدمة الحكومية من تاريخ بلوغهما الستين من العمر في ١٩٧٩/١/١ ولغاية ١٩٧٩/١/٣١ واحالتهما على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/٢/١.

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/١/٢٤ الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١ ٥

١ — ترفيع الدكتور محمد احمد درويش هاني الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير زراعة .

٢ — ترفيع الدكتورة وداد عبد الحميد نوري الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة لتشغل وظيفة مدير زراعة .

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على اعتبار المهندس السيد احمد حافظ الوني فاقدا لوظيفته من تاريخ ١٩٧٩/١/٧ لتغيبه عن مركز عمله دون اذن رسمي مدة تزيد على سبعة ايام .

٤ — اعاد مجلس الوزراء النظر فيما يتعلق باحالة السيد عبد الرؤوف يعقوب على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١ وقرر الموافقـة على تعديل تاريخ احالة المذكور على التقاعـد بحيث يصبح من ١٩٧٩/٢/١ بدلا من التاريخ المشار اليه اعلاه .

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء فضيلة الشيخ محمد عادل الشريف في الخدمة الحكومية لمدة سنة من تاريخ بلوغه الستين من العمر اعتبارا من ١٩٧٩/١/١:

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/١/٢٤ — بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ — الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعـد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما .

السيد جمال الجزائري / وزارة الاشغال العامة / ١٩٧٩/٤/١

السيد محمود الصباح / وزارة التربية والتعليم / ١٩٧٩/٣/١

٧ — وافق عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي على تثبيت .

١ — المهندس الزراعي السيد وليد عبد الكريم عربيات

٢ — « « « خالد سليم دهوم الزبيدي

في الخدمة المصنفة الدائمة التابعة للتقاعد اعتباراً من ١٩٧٩/١/١ :

٨ – قرر عطوفة رئيس ديـوان المحاسبة اعتبار السيد عبد الحلـيم الحرابشه فاقداً لوظيفته اعتباراً من ١٩٧٩/١/١ لانقطاعه عن عمله دون اذن رسمي مدة تزيد على سبعة ايام .

٩ – قرر السيد عمر كامل عبد الهادي / المعلم في الضفة الغربيـة احالة نفسه على التقاعـد اعتباراً من ١٩٧٩/٢/١ لاكماله ثلاثين سنه خدمه مقبوله للتقاعد .

١٠– قرر السيد علي عبد الله محمد الشيخ حسين/ المعلم في الضفة الغربية احالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/٢/١ وذلك لاكماله ثلاثين سنه خدمه مقبولة للتقاعد .

نعـــي

ينعي عطوفة رئيس ديوان المحاسبة وفاة المدقق في الديوان المرحوم نهاد زاش حباخوه الذي انتقل الى رحمته تعالى صباح يوم الخميس ١٩٧٩/١/٢٥

إنا لله وإنا اليه راجعون

الجنسية الأردنية

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقـدة بتاريخ ١٩٧٩/١/٢٤ – بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ – السماح لكل من : –

١ – السيد محمد عبدالله الرزاق حياده

٢ – السيد سامي بشارة سليمان الساحوري

٣ – السيد نايل يوسف عبد الفتاح طوقان

بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية بالنسبة للاول والثاني وبالجنسية السويدية بالنسبة للثالث .

٢ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسيـة الاردنية للمواطن اللبناني السيد حسين حسن الزين بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/١/١٤ الموافقـة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكهامشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

١ – قطعة الارض رقم (١٤١) من الحوض رقم (١٣) من اراضي اربد العائدة للسيدين رياض عبدالله محمد التل واخيه راضي والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسميـة رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لوقوع قسم منها في سعة الشارع العام والباقي نتفة لا تصلح للبناء .

٢ – (٧) دونمات و (٩٣٣) مترا مربعا من قطعتي الارض رقم (١٣٠١) من الحوض رقم (٧) من اراضي قرية الحربية العائدة للسادة صالح احمد المحمد المصطفى وشركاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـدد الجريدة الرسميـة رقم (٢٧٨٧) تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٧ وذلك من اجل بناء مدرسة للذكور عليها .

٢ – اعاد مجلس الوزراء النظر في البند الثالث من قراره رقم (٥٠٦٣) تاريخ ١٩٧٨/١١/١٩ المتضمن استملاك كامل قطع الاراضي من رقم (٤١١ لغاية ٤١٥) مـن حوض رقم (١) البتراوي من اراضي قريـة نحو لاغراض مديرية الامن العام ، وقررت تصويب البند المشار اليه بحيث يكون الاستملاك لكامل قطع الاراضي من رقم (١٤١١ لغاية ١٤١٥) بدلا من (٤١١ لغاية ٤١٥) .

٣ – قرر مجلس للوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/١/١٧ الموافقـة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقاوفق المخططات المنظمة لغايات استملاكهامشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :–

١ – (٨) دونمات من قطعة الارض رقم (١٨) من الحوض رقم (١٥) من اراضي قريـة ادر العائدة للسيد يوسف سليمان المعايطة وشركاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٨٣) تاريخ ٧٨/٥/١٠ من اجل الحاقها لملاعب مدرسة الذكور الثانوية .

٢ – (٤٩٦) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤٩٤) من حوض المغيرات رقم (٣) من اراضي بلدة ماركا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم(٢٨٢٧) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٠ لاغراض سلطة المياه والمجاري

٣ – قطعة الارض رقم (٩٥٩) حوض (٣٣) حي (٣) الطهطور ملك السيد فرحات بخيت حداد وشريكه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨١٧) تاريخ ١٩٧٨/١٠/٢٥ باعتبارها نتفة لا تصلح للاعمار ولغايات بيعهـا لمعالي الدكتور محمد نوري شفيق مالك قطعتي الارض المجاورتين رقم (٧٢٩، ٧٥٧) من نفس الحوض والحي .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/١/٢٤ الموافقـة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغاية استملاكها مشروعا للنفـع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :–

١ – ستة دونمات و (٢٩٣) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٧) وما مسـحته دونم واحـد و٩٩٠ مترا مربعا من القطعة رقم (٦) كلاهما من الحوض رقم (٥٩) من اراضي السلط الاولى ملك السيده حليمه حسن الرواد وشركائها والاخرى ملك السيد عيسى سويلم ايوب وشركاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨١٢) تاريخ ١٥ ايلـول /١٩٧٨ من اجل جعلها حرما للبئر رقم (٤) .

٢ – عشرة دونمات و (٣٩٠) مترا مربعـا من قطعتي الارض رقم (٥و١٤) من الحوض رقم (٣) من اراضي قرية النبي هـود العائدة للسادة محمد يوسف ابو ملحم وفـؤاد عقله عبدالله حداد وشريكه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٢٠) تاريخ ٩٧٨/١٠/١٠ من اجل اقامة بناء مسلخ عليها .

٣ – ثمانية وثمانون مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤٩١) من الحوض رقم (١٣) ابو اللجا من اراضي قرية البارحة العائدة للسيدة سعاد بنت سعد الحداد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٠٣٥) لسنة ١٩٥٣ لوقوعها في سعة الشارع العام .

٤ – مائة وثلاثة وعشرون مترا مربعا وخمسة وعشرون سم٢ من قطعـة الارض رقم (١١٧) من حوض رقم (١٤) من اراضي البارحة العائدة للسيد منصور الزعل الكوفحي والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٧٤) لسنة ١٩٧٢ لدخولها في سعة الشارع العام .

اعــلان

أعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانــون الاستملال رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمــة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٣٢) مترا مربعــا تقريبا من اصل مساحة قطعة الارض رقم (٣٢٥) حوض (٣١) حنيكين ملك السيد سعيد صالح الحاج احمد وشركاه باعتباره نتفه لا تصلح للاعمار من اجل بيعها لمالك القطعة المجاورة لها رقم (١٧٠) نفس الحوض ملك السيد سامي حسن طوس بالاضافة لما استملك منها في السابق لسعة الشارع العام كما هو موضح ذلك عــلى مخطط الاستملاك المنظم لهــذه الغاية رقم ١٥/٢٣٧٨ تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٥ مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

امــين العاصمة
معن ابو نــوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانــرن الاستملاك رقم (٢) لسنة (١٩٧٦) بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي (خمسة عشر) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طاب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (١٩٢) مترا مربعا تقريبا من قطعة الارض رقم (١٢٣٥) حوض (٥) الشميلية ملك السيد ظاهر اسماعيل محمود بغية دمج مامساحته (٢٤) مترا مربعا تقريبا منها في سعة الشارع العام وما مساحته (١٦٨) مترا مربعا استملاكها على اعتبار انها نتفــه ولا تصلح للاعمار ومن اجل بيعها وتوزيعها على مالكي قطعتي الارض رقم (١١٣٨، ١٥٨٨) نفس الحوض كما هــو موضح ذلك عــلى مخطط الاستملاك رقم (١٥/٢٣٧٤) تاريخ ٩ /١٢/ ١٩٧٨ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفــق الاصول .

امــين العاصمة
معن ابو نــوار

اعــلان

أعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بأن امانــة العاصمة عازمة بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك مامساحته (٣٣) متراً مربعاً تقريباً من قطعة الارض رقم (٢٠١) حوض (٣٣) حي (٣٤) البتراء ملك السيد الحاج محي الدين محمد غنام نتفة لا تصلح للاعمــار ولغايات بيعها لمالك القطعة المجاورة لها رقم (٢٠٣) نفس الحوض السيد محمود محمد ابراهيم يونس كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم (١٥/٢٣٨٩) تاريخ ١٩٧٩/١/١٣ مشروعاً النفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول :

امــين العاصمة
معن ابو نــوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك مامساحته (١٩٥) مترا مربعا تقريبا من قطعة الارض رقم (٣٩٣) حوض (٣١) حنيكين ملك السيد يوسف عبد الله الزين وشريكه باعتبارها نتفــة لا تصلح للاعمار ، هذا بالاضافة لما استملك من نفس القطعة سابقا للشارع العــام وكما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظــم لهذه الغاية رقم(١٥/٢٣٤٣) تاريخ ١٩٧٨/٩/١٣ مشروعا للنفــع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

امــين العاصمة
معن ابو نــوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكــام المادة (٢٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان لجنة امانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٣ /١/ ١٩٧٩ رقم (٨٥) التخلي عن استملاك المساحة البالغة (١٦) مترا مربعــا تقريبا المستملكة سابقا من قطعة الارض رقم (٣٨٠) حوض (٩) برقع ملك السادة شركة النسر للمصنوعات المطاطية المحدودة بسبب عدم الحاجة اليهــا ، نظــرا لتعديل التنظيم في الموقع بموجب المخطط رقم (أ ع ب/٢٣٠٣) اريخ ١٩٦٩/٨/٢ المصدق نهائيا ولكون هذه القطعة لم تعد تتأثر بأى اقتطاع للشارع العام .

امــين العاصمة
معن ابو نــوار

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسةمن قانون الاستملاك رقم (٢)لسنة ١٩٧٦ بان امانةالعاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشرة يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار باعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٤٢٢) حوض(٧) الوسية ملك السيد محمود علي السراقبي ، بغية دمج ما مساحته (٤٣١) مترا مربعا تقريبا في سعة الشارع العام والباقي ومساحته (٣٨) مترا مربعا تقريبا استملاكه باعتباره نتفة ولا تصلح للاعمار كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقــم (١٥/٢٣٩٢) تاريخ ١٩٧٩/١/١٦ ، مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود فى قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول .

امــين العاصمة
معن ابو نــوار

اعــلان

عملا باحكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ فانني اعلن بان بلديــة اربد عازمة بعد مضي خمسة عشر بوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسمية على تقديــم طلب الى مجلس الوزراء لاستصدار قرار باعتبار استملاك كامل مساحة القطعة رقم (٩٤٢) من حوض رقم (٥) من اراضي اربد بسبب صغر مساحة القطعة وعدم موافقتها لاحكام التنظيم مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانــون الاستملاك الانف الذكر :

رئيس بلدية اربد
حسن المومني

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء الموقر لاصدار قرار مفاده استملاك مساحة من الارض المبينة ادناه استملاكا مطلقا من اجل بناء مدرسة للقرية عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور

رئيس مجلس قروي كفر جايز
محمد احمد محافظه

اسم القريـــة	رقم الحوض	رقم القطعة	المساحة الكلية م	المساحة الكلية دونم	المساحة المستملكة م	المساحة المستملكة دونم	اسم المالك
كفر جايز	٦	٥	٧٧٣	٤٣	١٣	٦	محمد محمود العقله
«	٦	٦		١٤	٨٦٢	٢	علي محمود العقله
					٨٧٥	٨	

اعـــــلان

اعلن بمقتضى الفقرة أ من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم (٢) لسنة ٧٦ بـــان مجلس قروي مخربا عازم بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسميــة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء الموقر لاصدار قرار باستملاك عشرة دونمات ارض من قطعتي الارض رقم ١٤، ١٥ حوض رقم(١٠) حقلة الدار من اراضي مخربا العائده ملكيتها لعرسان حمدان خريوش وعلي شتيوي خريوش ورفقاه من اجل بنـاء مدرسة للاناث عليها كما هو موضح على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية استملاكا مطلقا للنفع العام بالمعنى المقصـــود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول.

رئيس مجلس قروي مخربا
صالح عثمان عزام

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي السيد عبد الله حداد

وعضوية السيدين عوده الزعمط وممدوح حسين

رقم الطلب : ٧٨/١٨ .

رقم القرار : ١١٤

نظرت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة في الطلب الوارد اليها من مدير دائره تسجيل عمان والمقدم من المحامي السيد اسماعيل محادين بوكالته عن السيد محمد بدوى عليان من اجل التقدير للتعويض العادل للمساحة المستملكة من القطعـــة رقم (٢٠٥٩) من الحوض – الونانات من اراضي ماركا والمستملكة لاغراض وزارة الاشغال العامة والعائـــدة للمالك محمد بدوى عليان .

وقد تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٠٧) تاريخ ٩٧٣/٢/٢٠ وان قـــرار الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٢١) تاريخ ١٩٧٣/٥/٢٤ .

وقد تبين ان مساحة القطعة هي(٥٢٤٢)مترا مربعا وان المساحة المستملكة منها هي (٦٢٩) مترا مربعا وحيث ان الجزء المستملك من القطعة المذكورة هو اقل من الربع القانوني .

لذا فان مالك القطعة لايستحق اي تعويض عن الجزء المستملك .

قرارا صدر بالاجماع قابلا للاستئناف بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١١ .

العضـــو	العضو	الرئيس
عوده الزعمط	ممدوح حسين	عبد الله حداد

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمـــة

برئاسة القاضي السيد عبد الله حـــداد

وعضوية السيدين عوده الزعمط وممـــدوح حسين

رقم الطلب : ٧٧/٥٤ .

رقم القرار : ١١٥

نظرت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة في الطلب الوارد اليها من مدير دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير دائرة تسجيل الزرقاء لتقدير التعويض العادل للمساحات المستملكة والزائدة عن الربع القانوني من قطع الاراضي ذوات الارقام (٧ و ٨ و ١٩ و ٢٦ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥٣ و ٥٦ و ٥٧) من حوض رقم (٤) للصانع والقطع ذوات الارقـــام (١٥٤ و ١٥٥ و ١٦٦ و ١٧٢) من الحوض رقم (٣) رجم الجيش من اراضي عطل الرصيفة والمستملكة لاغراض وزارة الاشغال العامة ة

وقد تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٩٩ تاريخ ١٠/٥/١٩٧٧ وان قـرار الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧١٦) تاريخ ٢٦/٧/١٩٧٧ . وقد تم الكشف على هذه القطـع والمساحات المستملكة منها .

وبعد التدقيق في الملف ومشتملاته وبالنسبة لموقع كل قطعة ومساحتها ومدى قربها وبعدها من الاماكن الاهلة بالسكان وكونها خالية من البناءوالاشجار وفيما لوبيعت اى منها الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ٢٦/١/١٩٧٧ وعلى ضوءالاعتبارات الواردة في المادة (١٧) من قانون الاستملاك رقم ١٩٧٦/٢ تقررالجنة بالاجماع انالتعويض العادل للمساحات المستملكة هو على الوجه التالي :

اولا : خمسة دنانير للمتر المربع الواحد من اساحة المستملكة من القطع (١٥٤و١٥٥ و ١٦٦ و ١٧٢) من حوض (٣) رجم الجيش اي ماجموعه :

١ – ٥× ٣٧١٢ = ١٨٥٦٠ دينارا للقطعة رقم (١٥٤)حوض ٣ رجم الجيش/عطل الرصيفة

٢ – ٥ × ١٨٧٤٢ = ٩٣٧١٠ دينارا للقطعة رقم (١٥٥) حوض ٣ رجم الجيش /عطل الرصيفة .

٣ – ٥ × ٠٠١٤٤ = ٠٠٧٢٠ دينارا للقطعة رقم (١٦٦) حوض ٣ رجم الجيش/عطل الرصيفة

٤ – ٥ × ٤٩٥٦ = ٢٤٧٨٠ دينار للقطعة رقم (١٧٢) حوض ٣ رجم الجيش/ عطل الرصيفة

ثانيا : سبعة دنانير وخمسمائةفلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكةمن القطعتين رقم (٥٦و ٥٧)حوض (٤) المصانع . اي ماجموعه :

٧ر٥ × ٢٧١٦ = ٢٠٣٧٠ دينارا للقطعة رقم (٥٦/المصانع)

٧ر٥ × ٢٨٥٨ = ر٢١٤٣٥ دينارا للقطعة رقم (٥٧/ المصانع)

ثالثا : ٧ر٧٠٠ دينار للمتر المربع من القطعة رقم (١٩) . اى ماجموعة :

٧ر٧٠٠× ٢٩١١ = ٢٢٤١٤ر٧٠٠ دينارا للقطعة رقم (١٩) .

رابعا : ٧ر٨٠٠ × دينارا للمتر المربع الواحد من القطعتين رقم (٥٠و٢٦) . اي ماجموعه :

٧ر٨٠٠ × ٥٤١٣ = ٤٢٢٢١ر٤٠٠ دينار للقطعة رقم (٥٠) .

٧ر٨٠٠ × ٥ر٠٠٧ = ٣٩٠٥٤ر٦٠٠ دينار للقطعة رقم ٢٦) .

خامسا : ثمانية دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة من القطع رقم (٧و٨و٤٨و٤٩و٥٣) مـن الحوض رقم (٤) المصانع . اي ما مجموعه :

١ – ٨ ×١٦٥٢ = ١٣٢١٦ دينارا للقطعة رقم (٧) .

٢ – ٨ × ١١٤١١ = ٩١٢٨٨ دينارا للقطعة رقم (٨) .

٣ – ٨ × ٦٥٩٧ = ٥٢٧٧٦ دينارا للقطعة رقم (٤٨)

٤ – ٨ × ١٧٧٧ = ١٤٢١٦ دينارا للقطعة رقم (٤٩) .

٥ – ٨ × ٤٤٥٠ = ٣٥٦٠٠ دينارا للقطعة رقم (٥٣) .

قراراً قابلا للاستئناف صدر بتاريخ ٢٦/١٢/١٩٧٨ .

الرئيس	عضو	عضو
عبد الله حداد	ممدوح حسين	عوده الزعمط

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة : القاضي السيد عبد الله حداد

العضـو : السيد عوده الزعمـط

العضو : السيد ممدوح حسين

رقم الطلب : ٧٨/٢٦ الزرقاء

رقم القرار : ١١٦

اجتمعت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة للنظر في الطلب الوارد اليها من مدير تسجيل اراضي الزرقاء والمقدم من المستدعي ابراهيم محمد ابراهيم المزايعه باعتباره مالكا للقطعة رقم (٦٤) من الحوض رقم (٧) من اراضي الهاشمية / الزرقاء لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة لغايات مؤسسة الاسكان وقـد تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم(٢٥٣٢)تاريخ ٥/١/١٩٧٥ وان قرار الاستملاك قد نشر بعددالجريدة الرسميةرقم(٢٥٣٦) تاريخ ١٠/٢/١٩٧٥ وان مؤسسة الاسكان قد استملكت ما مساحته (٧٩١٩) مترا مربعا من القطعة المذكورة .

وبتاريخ ٢٣/١٢/١٩٧٨ ، قامت اللجنة باجراء الكشف على القطعة المذكورة .

وبعد التدقيق في الملف ومشتملاته وبالنسبة لطبيعة الارض وموقعها وعلى ضوءالاسعار الجارية للاراضي المجاوره وفيما لو بيعت هذه المساحة المستملكة الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٠/٨/١٩٧٤ . وعملا بالمادة رقـم (١٧) من قانون الاستملاك رقم (١٩٧٦/٢) تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل للمتر المربع الواحد هو (٤٠٠)فلسا.

اي ما مجموعه (٧٩١٩×٤٠٠ = ٣١٦٧و٦٠٠) دينارا (ثلاثة الاف ومائة وسبعة وستون دينارا وستمائة فلسا) لكامل المساحة المستملكة .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بتاريخ ٢٨/١٢/١٩٧٨ .

الرئيس القاضي	عضو	عضو
عبد الله حـداد	عوده الزعمط	ممدوح حسين

قــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي عبد الله حداد

وعضوية السيدين عوده الزعمط وممدوح حسين

رقم الطلب – ٧٨/١٧

رقم القرار – ١١٧

اجتمعت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة للنظر في الطلب الوارد اليها من مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل اراضي عمان لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة من قطعة الارض رقم (٣) حوض رقم (٢) من اراضي القسطل والمستملكة لاغراض مؤسسة مياه الشرب وقد تبين ان اعلان الاستملاك قــد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٣٥) تاريخ ١٩٧٧/١٠/٢٥ وان قرار الاستملاك قــد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٥٥) تاريخ ١٩٧٨/١/١٠ . وان مؤسسة مياه الشرب قد استملكت ما مساحته (٥٩٤٩) متر مربعا .

وبتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٩ قامت اللجنة باجراء الكشف على القطعة المستملكة ،

وبعد التدقيق في الملف ومحتوياته وفيما لو بيعت هــذه المساحة المستملكة الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٩٧٧/٧/١٠ وعلى ضوء الاعتبارات الواردة في المادة رقم (١٧) من قانون الاستملاك رقم (٩٧٦/٢) تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة هو (٨٠٠) فلسا .

اي ما مجموعه (٨٠٠×٥٩٤٩=٤٧٥٩٫٢٠٠) دينارا اربعة الاف وسبعمائة وتسع وخمسون دينارا ومائتي فلسا لكامل المساحة المستملكة .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٣٠ .

الرئيس القاضي	العضــو	العضــو
عبد الله حــداد	ممدوح حسين	عوده الزعمط

ملحق ١ من الدليل

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء

الرئيس القاضي السيد هاني منصور

وعضوية السيدين المهندس سالم القضاه وابراهيم الكردي

رقم الطلب : ٧٨/١٤

رقم القرار : ٧٨/٣٣

بتاريخ ١٩٧٨/١٠/١٧ قدم مدير تسجيل اراضي السلط بكتابه رقم ٥١٤٢/٧/٢ طلبا لتقدير التعويض العادل عن قطع الاراضي المبينة ارقامها ومساحاتها ادناه من الحوض رقم (١) السفوح الشرقي من اراضي قرية موبص وهي:

رقم القطعة	المساحة المستملكة متر مربع	دونم	ملحوظات
٢٥	٠٢٣	٨	كامل هذه القطعة
٢٦	٦٧٠	٤	كامل هذه القطعة
٢٧	٥٥١	٤	كامل هذه القطعة
٣٨	٠٥٢	٤	كــامل هذه القطعة بما في ذلك مســاحة الطريق البالغة ٦٧٣ متر مربع
٣٩	٧٢٩	—	قسم من هذه القطعــة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة ٤١٢ متر مربع.
٤٢	٢٥٢	٥	كامل هذه القطعة
٤٣	٠٢٠	٤	كاسل هذه القطعة
٤٤	٠٢٠	٤	كامل هذه القطعة
المجمــوع	٣١٧	٣٥	

والتي استملكت استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الداخلية لاقامة محرقه عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصــود في قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ٩٧٦.

وقد تبين ان اعلان الاستمــلاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٧٩٨ الصــادر بتاريخ ١٩٧٨/٩/٢٥ وان قرار الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٨١٢ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٩/٢٥ . اجرت اللجنة الكشف على قطع الاراضي المذكورة اعلاه وقد تبين بعد تطبيق مخططات الاستملاك واخراجات القيد للقطع المذكــورة تبين انها من نوع الميري وهي بتصرف ابراهيم نزال العرموطي وشريكه وان القطع ذوات الارقام ٢٥ ، ٢٦، ٤٢ ، ٤٣، ٤٤ والجزء المستملك من القطعة رقم (٣٩) هي ارض جبلية وعره وبعيده عن مناطق العمران ولا تصلح للزراعة ، اما القطعتين رقم ٢٧و٣٨ هي ارض صالحة للزراعة وبعد تدقيق اعلان وقرار الاستملاك والمخططات المشار اليها وبعــد مراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك فيما لو بيعت هذه الاراضي علنا في الســوق مــن شخص راغب في الشراء في اليوم الذي يسبق قرار الاستملاك بستة اشهر اي بتاريخ ١٩٧٨/٣/٢٥ وبعد الاخذ بعين الاعتبار اسعــار الاراضي المجاورة وبغض النظر عن الغاية التي استملكت من اجلها هــذه الاراضي فان اللجنة تقــدر قيمة التعويض العادل للدونم الواحد من القطع ذوات الارقام ٢٥و٢٦و٤٢و٤٣و٤٤ والجزء المستملك من القطعــة رقم (٣٩) بمبلغ مائة دينار ونقدر بدل التعويض العادل للدونم الواحد من قطعتي الارض رقم ٢٧و٣٨ بمبلغ ثلاثمائة دينار، قرارا صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٥ قابلا للاستئناف؟

الرئيس	عضو	عضــو
هاني منصور	سالم القضــاه	ابراهيم الكردي

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/١/١٩٧٩ — بالاستناد الى المادة (٣٤) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ — الموافقة على تعيين السيد جمعه محمد الشبلي رئيسا لبلدية ماحص .

اعـــلان

عملا باحكام المادة « ٢٠ » من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ .

اعلن ان السادة التالية اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدية القصر في محافظة الكرك ، بالتزكية :

السيد مشهور فايز المجالي
السيد سالم عرار المجالي
السيد عبد السلام سليم المجالي
السيد فائق محمود المجالي
السيد عبد الرحيم عبد المهدي المجالي
السيد عبد الحميد احمد مفلح المبيضين
السيد عبد العزيز موسى المجالي

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة ٢٠ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن ان السادة التالية اسماؤهم قـد فازوا بعضوية مجلس بلدية ماحص بالتزكية نتيجة للانتخابات التي جرت بتاريخ ١٣/١/١٩٧٩ .

السيد جمعه محمد الشبلي
السيد شاهر محمد فليح
السيد سلامه البخيت النادر
السيد حسين السرور المناور الشبلي
السيد موسى الصالح الخميس
السيد ابراهيم محمود السلطي
السيد احمد فياض الصلاح

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعـــلان

عملا باحكام المادة ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ :

اعلن تعيين السيد موسى فريح سهاونه والسيد ناصر سند زيدان اعضاء في مجلس بلدي المفرق ؟

وزير الشؤون البلديـة والقروية
ابراهيم ايوب

اعـــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قد قرر بالقرار رقم ١٩٧٩/٥ ازاحة الشارع المار بالقطع ارقام: ١١١، ١١٨ ١١٤ حوض رقم (٢ قطنة الشمالي) بمخطط منطقة رجم الخرابشة نحو القطعة رقم (٥٤٩) من نفس الحوض مع بقائه بنفس عرضه حسب ما هو موضح بالمخطط التعديلي المعد لذلك .

تقدم الاعتراضات الى وزير الشؤون البلدية والقروية خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان، ويمكن الاطلاع على مخطط التعديل لدى مديرية التنظيم بالوزارة .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
ابراهيم ايوب

اعـــلان

يعلن للعموم بان مجلس اقليم عمان قد قرر بالقرار رقم (١) لعام ١٩٧٩ م اجراء التعديلات التالية على مخطط تنظيم منطقة تلاع العلي .

١ — الغاء الطريق المارة بالقطع (٦٠٤ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٢٦٩) حوض رقم (٤) حتى تقابلها مع الطريق الفرعية بالجهة الغربية .

٢ — تعديل عرض الشارع المار بالقطع (٣١٠ ، ٥١٢ ، ٥٠٣) من حوض رقم (٤) الى اثني عشر مترا .

٣ — تعديل منحنى الشارع المار بالقطعة رقم (٧٠٨) حوض رقم (٤) والقطع المقابلة ارقام (٧٠٩ ، ١١٠ ، ١١١) من نفس الحوض .

تقدم الاعتراضات الى وزير الشؤون البلدية والقروية خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان، ويمكن الاطلاع على مخطط التعديل لدى مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية .

وزير الشؤون البلديـة والقروية
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
ابراهيم ايوب

اعلانـات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية السيد يحيى الموصلي

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٣٢٤ تاريخ ١٩٧٨/٦/٢٠ . تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقـم أ ع ب /٢٦٣٧ تاريخ ١٩٧٨/٥/١٧ المنظم بتخفيض سعة الشارع المار بقطعة الارض العائدة لسكان الهاشمي الشمالي / حي الزغاتيت حوض ٣ خنيفسة من اثني عشر مترا الى عشرة امتار ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنـاء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ لنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في قرية ذهيبة الدهام رقم ٢٠ تاريخ ١٩٧٨/١١/١٨ تعلن اللجنـة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط الهيكلي لقرية ذهيبـة الدهام لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنـة المحالية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٦٧٥ تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٩ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع هـ/٦٤١٣ تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٧ المنظم بتحويل قطع اراضي من سكن (أ) الى سكن (ج) من حوض رقم ٢ قطنة الشمالي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٥٥٨/١٧/١٣ تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطـط التنظيمي التعديلي رقم أ ع ج/١٥٩٦ تاريخ ١٩٧٨/٩/٢٨ المنظم بتعديل مسار الشارع الخلفي للمقبرة الاسلامية موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي مدة خمسة عشر يوما مـن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين ؛
وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـة للتنظيم والابنيـة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

- بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٣/١٧/ب/٢٦٤٨/٤٤٤٩ تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٠ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٦٤٨ تاريخ ١٩٧٨/١٠/٢٦ المنظم باحداث طريق بعرض اربعة امتـار في الحوض رقم ١٥ اللويبدة المطل على وادي صقره لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـة حيث يمكن لذوي العلاقـة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هـذا الاعـلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٦٦٠ تاريخ ٩٧٨/٩/١٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانهـا قد قررت الموافقة عـلى ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٥٩٥ تاريخ ١٩٧٨/٨/١٩ المنظم بالغاء الارتداد الامامي من التجاري الطولي بحوض ٢ قطنة الشمالي/المدينة الرياضية لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة الانفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٤٠٨ تاريخ ١٩٧٨/١٢/٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٦٦٤ بتاريخ ١٩٧٨/٨/٣٠ المنظم بتخفيف المساحـة المخصصة للدورات بحيث تبعد اربعة امتار عن المنزل الواقع في نفس المساحة الواقعة بالحوض رقم ٣٣ حي ٧ الخريطة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقـة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـاك يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٢٦٤ تاريخ ١٩٧٨/١١/٢١ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٥٩٩ تاريخ ١٩٧٨/١٠/٢٣ المنظم بالغاء الدوار الذي ينتهي بقطعتي الارض رقم ٩٩٦ ، ٩٩٥ والممتد من شارع بعرض ١٢ م في حوض ٣٣ حي ٢/جبل عمان الجديد/خلف فندق الاردن لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنـاك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة الانفة الذكر .

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٤٦٤ تاريخ ١٨/٤/١٩٧٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم ١٣/٧/ج/١٥٩١ ٤/٤/١٩٧٨ المنظم بالغاء شارع وطريق واحداث شارع اخر بديل في الحوض رقم ٤٨ طيحين الغربي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة الانفة الذكر .

الأطبـاء

صرح معالي وزير الصحة للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون.

اسم الطبيب	مكان العمل
فتحي احمد الشامي	عيادة خاصة بمدينة عمان
خليل حسان سالم	م . الجامعة الاردنية
محمد نبيل الدجاني	عيادة خاصة بمدينة عمان
عبد الاله محمد ديباجه	وزارة الصحه
زهير عيسى عريضه	وزارة الصحة
عادل محمد بلبيسي	"
محمود محمد سعاده	عيادة خاصة بمدينة عمان
لذير طاهر الجغبير	وزارة الصحة
خزاعي قاسم المومني	"
سعيد رائف نجم	"
يوسف محمد احمد	"
حسن عبد الله بيت شاويش	"
عاكف عمر ابده	"
جمعه عبد الله ابو كوش	"
زهير نور الدين الصباغ	"
يوسف علي مفلح الجلدوع	"
فاروق محمود امين ديباجه	"
عدنان زكي عبد الكريم حسن	"
شاكر محمد عبد الغني مستريحي	"

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٧٩

صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٤ اقرر ما يلي:—

اولا :— تحدد اسعار بيع العدس المجروش الاحمر المحلي والمسعورد في جميع انحاء المملكة كما يلي :—

أ — سعر بيع الطن الواحد بالجملة تسليم المستودعات (١٤٠) ماية واربعون دينارا .

ب— سعر بيع الكغم الواحد للمستهلك (١٦٠) مائة وستون فلسا .

ثانيا:— يلغي هذا القرار اي قرار سابق يتعارض مع مضمونه.

ثالثا:— يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ٢٠/١/١٩٧٩

رابعا:— كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه.

وزير التموين
مروان القاسم

قرار رقم (٣) لسنة ١٩٧٩

صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٤ اقرر مايلي :—

اولا :— يحدد سعر بيع الطن الواحد من الذرة الصفراء باثنين وخمسين دينارا ومائتين وخمسين فلسا تسليم ظهر السيارة مستودعات وزارة التموين ؛

ثانيا :— يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ٢١/١/١٩٧٩.

ثالثا :— كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المشار اليها في النظام المذكور اعلاه.

وزير التموين
مروان القاسم

تشجيع الاستثمـــار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المعقـــدة في جلستها رقم (٦٩) تـــاريخ ١٩٧٩/١/٦ والواردة بموجب كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم (٧١١/٢/٣١/٦٢٠) تاريخ ١٩٧٩/١/١٨ وقـــرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٩/١/٢١ الموافقة عليها بالشكل التالي .

أ — اعتبار المشاريع التالية مشاريع اقتصادية مصدقه ومنحها الاعفاءات المنصوص عليها في المواد (١٣، ١٦، ١٩) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢.

١ — مصنع الشبابيك والأبواب والاباجورات والستائر والمواسير البلاستيكية لصاحبه السيد عوني حجـــازي والموافق على اقامته في عين الباشا /محافظة البلقاء .

٢ — فندق ماريوت—عمان لاصحابه الشركة العربية الدولية للفنادق المساهمة المحدودة

٣ — الشركة العربية لصناعة الاباجورات الخشبية (شاتكو) لاصحابها السادة احمد علي الكسواني وشركاه

٤ — مؤسسة الصناعات الغذائية لاصحابها السادة سيادة الشريف ناصر بن جميل وعدنان الفعـــلان وعبد الله سراج الموافق على اقامته في قصر الحلبات/الازرق:

ب— شركة الفنادق السياحية الاردنية المساهمة المحدودة— مشروع توسيع فندق الاردن (انتركونتيننتال) وقد منح هذا المشروع الاعفاءات المنصوص عليها في المواد (١٤، ١٨) من قانون تشجيع الاستثمار واعفاء الارباح الصـــافية للفندق بكامله (القديم والجديد) من ضريبتي الدخل والخدمات الاجتماعية بنسبة ٢٥٪ لمدة اربع سنوات اعتباراً من تاريخ تنفيذ التوسع.

ج— اعتبار المشاريع التالية مشاريع اقتصـــادية ومنحها الاعفـــاءات المنصوص عليها في المادة (١٣) من قـــانون تشجيع الاستثمار :

١ — مشروع انتاج كرتون البيض — مصنع ابو جابر للكرتون لصاحبه السيد سلطان خليل ابو جابر

٢ — مصنع كرتون البيض لاصحابة شركة هشلمون اخوان الموافق على اقامته في ماركا

٣ — المخبز الالي لاصحابه شركه محمود مصطفى خليل عطيه وحفظي ذيبان الموافق على اقامته في القويسمه

٤ — مشروع انتاج اواني وادوات منزلية بلاستيكية — شركة جميل ميخائيل عوده الساحوري واخوانه الموافق على اقامته في طريق ناعور

٥ — شركة مطاحن مقبل وسقال الموافق على اقامته في المفرق؛

٦ — مؤسسة الصناعات الورقية والقرطاسية لصاحبها السيد فكتور جريس الحزين الموافق مع اقـامته في ماركـا

د — الموافقة على طلبات المشاريع القائمه التالية :

١ — الشركة الاردنية لصناعـــة الجير والطوب المســـاهمة المحدودة — الطلبين المقدمين من الشركـــة بتاريخ ١٩٧٨/١١/٢٦ و ١٩٧٨/١٢/١٨

٢ — شركة البيرة الاردنية المساهمة المحدودة — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٦

٣ — شركة عابدين وياسين الصناعية — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٤

٤ — شركة لايف فارما الاردن الصناعية المساهمة المحدودة لاصحابها الســـاده الصيدلي سميح طـــالب دروزه وشركاه — الطلبين المقدمين بتاريخ ١٩٧٨/٩/٢٧ و ١٩٧٨/١٢/٤

٥ — شركة مصنع رولي للبلاستيك لاصحابها السيده جهاد والسيده نادره الكيلاني وشركاهما — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٦

٦ — مصنع افران وطباخات الغاز لاصحابه شركة عدنان الشعلان وشركاه—الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢١

٧ — مصنع التيسير للبلاستيك لصاحبه السيد عبد الجليل عبد احمد الكركي — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٩/١/١

٨ — شركة المسامير والصناعات المعدنية المساهمة المحدودة لاصحابها السادة علي صقر واخواله — الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٧

٩ — الشركة الاردنية للاعلاف المساهمة المحدودة لاصحابها الساده عبد الهـــادي حموده وشركـــاه— الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٩/١/٣

قرار رقم (١٨) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٦ عقدت االجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة لتدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلســـة ونظرت في الطلب المقـــدم من السيد علي العبد خليـــل محمود والوثائق التالية المرفقة بـــه : —

١ — شهادة بكالوريوس في التجارة والاقتصاد / قسم المحاسبة من الجامعة الاردنية سنة ١٩٧٠ ؛

٢ — شهادة خبرة من مكتب عادل حبيب وشركاه تثبت ان السيد علي العبد خليل محمود قد عمل لدى المكتب المذكور محاسبا رئيسيا ومدققا للحسابات اعتباراً من ١٩٧٠/٨/١ ولغاية ١٩٧٢/١٢/٣١ ؛

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات لقرر اللجنة منح للسيد علي العبد خليل محمود اجازة لمزاولة مهنة لتدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون ورفع هذا القرار لعضوية رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

عضـو	عضـو	عضـو	عضـو	رئيس اللجنـة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيـــل وزارة الصناعة والتجارة	وكيـــل وزارة الماليـــة

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

الشركات

اعلانات صادرة عن مدير الشركات والتسجيل التجاري

مراقب الشركات السيد معاوية الخماش

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة خلف وشركاه للخدمات العامة قدتسجلت لديّ تحت رقم(٧٣٥٨) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٦ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة خلف وشركاه للخدمات العامة .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ـ جورج ابراهيم عقله خلف اردني عمان
: ب ـ عقله برهم عقله ابوديه " "
٣ ـ غايات الشركة : تقديم كافة انواع الخدمات لدى كافة المؤسسات العامة والخاصة وتعاطي اعمال الوساطة والعمولة والاستيراد والتصدير
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكان مجتمعين ومنفردين في الامور المالية والادارية والامور الاخرى اما في ادارة الشركة فيتولاها الشريكان مجتمعين او منفردين او من يفوضه اي منهما خطياً .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٦ .

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عادل الددو وشركاه لصناعة اكياس الورق والمسجلة تحت رقم٦٧٧٩ قد اجرت التغييرات التالية : ـ

١ ـ انسحب من الشركة الشريك عادل سليم الددو .
٢ ـ تغيير اسم الشركة بحيث يصبح شركة ابراهيم الددو وشركاه لصناعة اكياس الورق .
٣ ـ تخفيض رأسمال الشركة الى اربعة الاف وخمسمائة دينار .
٤ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء : ـ

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير / دينار
ابراهيم عادل سليم الددو	١٧٥٠
اسماعيل عادل سليم الددو	١٠٠٠
محسن حسن محسن الظاهر	١٧٥٠

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/٩ .

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة فندق عشا وجابر والمسجلة تحت رقم ٦٩٥١ قد اجرت التغييرات التالية :ـ

١ ـ انسحب من الشركة خليل محمد محمود سلامه .
٢ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء .

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير / دينار
بكر علي جابر سليمان	٢٥٠٠ دينار
حسين محمد محمود عشا	٧٥٠٠ دينار

٣ ـ التغيير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة يوقع عن الشركة الشريكان مجتمعان في كافة الامور .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٢ .

- أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة طوبيا حلاق وشركاه التجارية العادية المحدودة قد تسجلت لـدي تحت رقم (٨٥٩) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٥ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة طوبيا حلاق وشركاه التجارية العادية المحدودة .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم وصفاتهم : ـ

ادوارد طوبيا حلاق	شريك عام	اردني	عمان
انطون طوبيا حلاق	شريك عام	"	"
طوبيا انطون حلاق	محدود المسؤولية	"	"
اليس طوبيا حلاق	"	"	"
جوليت فائق جليل جوري	"	"	"

٣ ـ غايات الشركة : تعاطي الاعمال الفندقية والمطاعم والاعمال السياحية على اختلاف انواعها وكافة الاعمال المتفرعة عنها والمتعلقة بها بما في ذلك انشاء الفنادق والمطاعم وادارتها واستيراد كافة المواد والادوات اللازمة لتنفيذ غاياتها القيام بأي عمل ترى الشركة ان مصلحتها تستدعيه المساهمة في الشركات والمؤسسات .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمــان .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : خمسة وتسعون الف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكين ادوارد حلاق وانطون حلاق مجتمعين ومنفردين في كافة الامور المالية والادارية والقضائية والامور الاخرى ولهما ان يفوض خطياً غيره من الاشخاص .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو حويله وشركاه التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣١٧) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابو حويله وشركاه التجارية .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — احمد عبد الرؤوف الحاج حسن اردني الزرقاء
: ب— احمد عبد الكريم احمد حماد « عمان
: جـ — احمد محمد عثمان عطيه « الزرقاء
: د — فوزي سعادات العبد ابو حويله « «
٣ — غايات الشركة : تجارة عامة واستيراد وتصدير دخول في مناقصات تمثيل
: شركات كسيون .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء ويحق فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٨٠٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: يوقع عن الشركة في الامور المالية اي اثنين من الشركــاء
شؤون الشركة والتوقيع عنهــــا: مجتمعين اما في الامور الادارية والامور الاخرى الشركاء
: مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة وكالة حداد وابو الراغب للدعاية والاعلان والمسجلة تحت رقم ٧٢٢٤ تاريخ ١٩٧٨/١٠/١٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها في الامور المالية والادارية والامور الاخرى ماجد سليمان حداد منفرداً او مجتمعاً مع اكرم عبده ابو الراغب .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١١/٢٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الحلبوني للتجارة والتعهدات والمسجلة تحت رقـم ٧٢٩٢ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى عشرة الاف دينار .
٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير / دينار
سعدي محمد سعيد الحلبوني	٧٥٠٠ دينار
عماد الدين سعدي محمدسعيد الحلبوني	١٠٠٠
عز الدين سعدي محمد سعيد الحلبوني	١٠٠٠
محي الدين سعدي محمد سعيد الحلبوني	٥٠٠

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١١ :

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة رفيفان وادلبي لصناعة الطوب والبلاط والمزايكو والتجارة العامة والمسجلة تحت رقم (٦٥٥١) تاريخ ١٩٧٨/٢/٢٨ قد اجريت التغييرات التالية : —

١ — اصبح اسم الشركة الجديد : شركة عبد الكريم شاهين وشركاه للصناعة والتجارة .
٢ — انسحب من الشركة رفيفان سعيد جاسي وبدر الدين محمد ادلبي .
٣ — انضم الى الشركة كل من عبد الكريم شاهين محمد برسمال ١٦٦٧ ومحمود ابراهيم محمود ابراهيم برأسمال ١٦٦٧ دينار واحمد خليل محمود شاهين برأسمال ١٦٦٦ دينار .
٤ — التغيير الحاصل بالمفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عبد الكريم شاهين منفرداً بالامور المالية والادارية واحد الشركاء ببقية الامور الاخرى .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٠/٢٠ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو جبارة وعمرو للتجارة والتعهدات الكهربائية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٢١) تاريخ ١٩٧٨/١١/١٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابو جبارة وعمرو للتجارة والتعهدات الكهربائية
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — داود خليل ابو جبارة اردني عمان
: ب— حسن محمد عمرو العمله « «
٣ — غايات الشركة : الاتجار بالادوات والمواد الكهربائية والتعهدات الكهربائية
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز لها فتح فروع بمدن المملكة .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة عشر الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: الشريكين مجتمعين او منفردين بكافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات صخرة اربد والمسجلة تحت رقم (٦٥٩٧) تاريخ ١٩٧٨/٣/٩ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — اصبحت حصة كل شريك (٥٠٠) دينار .
٢ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين كامل عبد السلام الطباع ومحمد ذيب المومني مجتمعين .
٣ — انسحب من الشركة كل من علي عبد الله العيسى المومني ويوسف باجس مفلح .
٤ — انضم الى الشركة : كامل عبد السلام الطباع برأسمال (٥٠٠٠) دينار .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١١/٢١ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة الكمبيوتر الاردنية التجارية الخصوصية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٨٨) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الكمبيوتر الاردنية التجارية الخصوصية المساهمة المحدودة

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .

٣ — غايات الشركة : الوكالة والوساطة التجارية . استيراد وبيع وصيانة جميع الالات والمعدات والاجهزة الكهربائية والكمبيوتر . استيراد وبيع تجهيزات المكاتب ومفروشاتها بأنواعها .

٤ — رأسمال الشركة : خمسة عشر الف دينار مقسم الى (١٥٠٠) سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
بيتر ابراهيم بطرس كلداني	٧٥٠ سهم
هاني حنا دانيل دانيل	٧٥٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : تنحصر وتحدد مسؤولية المساهمين بمقدار مساهمة كل منهم برأسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مديراً عاماً حسب ما هو مفصل في النظام الداخلي للشركة .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

٩ — تاريخ ابتداء العمل ١٩٧٨/١١/٢٦

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مخبز جناعة الكهربائي والمسجلة تحت رقم (٥٦٧٥) تاريخ ١٩٧٧/٥/١٤ قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٨ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة زنونه وهندي لانتاج المغلفات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٦٢) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة زنونه وهندي لانتاج المغلفات .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — ادريس عبدالله زنونه اردني عمان
ب — مهند يوسف حسن الهندي " "

٣ — غايات الشركة : انتاج مغلفات الرسائل وتجارتها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويمكن فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي من الشركاء منفردا او من يفوضانه .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٨ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة مشاريع الري العربية الاردنية (اجيكو) الخصوصية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٨٧) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٦ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة مشاريع الري العربية الاردنية (اجيكو) الخصوصيه المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع ووكالات للشركة في كافة انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .

٣ — غايات الشركة : القيام بكافة الاعمال الفنية بمشاريع الري من تصميم وتنفيذ وصيانة وخصوصا ما يتعلق منها بمشاريع الري بالتنقيط بأستثناء صناعة الاجهزة الخاصة بذلك القيام بكافة الاعمال ذات الاعمال الطبيعية التجارية من استيراد وتصدير وتسويق كلما كانت تتعلق بمشاريع الري واستثمار الاموال في المجالات المذكورة وان تشتري وتشترك وتتعاقد للاشتراك في الارباح مع أية شركة او شخص وكلما ورد في عقد التأسيس والنظام الداخلي للشركة .

٤ — رأسمال الشركة : خمسون الف دينار .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
خليل عبد الحي عطيه	٧٥٠ سهم
برهان توفيق طهبوب	٧٥٠ سهم
رجائي يوسف حموري	٧٥٠ سهم
طاهر اديب القليوبي	٧٥٠ "
موسى سلامه سلهوب	٥٠٠ "
مأمون محمد العباسي	٥٠٠ "
حسين محمد القاسم	٢٥٠ "

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بمقدار ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها هيئة مديرين لا تقل عن عضوين ولا تزيد عن خمسة اعضاء .

٨ — مدة الشركة : غير محدوده

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نصر للتعهدات والالمنيوم العادية العامة والمسجلة تحت رقم ٦١٥٥ تاريخ ١٩٧٧/١١/١٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — اصبح مركز الشركة الجديد اربد ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٨ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة ستراند التجارية والمسجلة تحت رقم (٥٦١) تاريخ١٩٧٦/٩/٧ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة جوده نجيب مجيج
٢ — اصبحت حصة كل شريك (١٢٥٠) دينار .
٣ — التغير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها
نبيه الياس عزام منفرداً في الامور المالية والادارية والقضائية والامور الاخرى وله الحق ان يفوض غيره كل او بعض صلاحياته خطياً سواء كانوا من الشركاء او غيرهم .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة كلداما للتجارة والمقاولات والمسجلة تحت رقم ٤٩٤٩ تاريخ ١٩٧٦/٨/٢١ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة مصطفى عواد خليفات .
٢ — تحويل صفة الشركة الى عادية محدودة نظراً لدخول شريك محدود المسؤولية وقد تسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم ٨٩٦ تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٩ حسب التفاصيل التالية : —

	صفة الشريك	الجنسية	العنوان
زهير محمود حمد الشولي	شريك عام	اردني	عمان
محمود زهير حمد الشولي	محدود المسؤولية	«	«

٢ — غايات الشركة تعهدات عامة وتوكيل شركات اجنبية استيراد وتصدير .
٣ — مركز الرئيسي عمان ويحق لها فتح فروع في كافة مدن المملكة وخارجها .
٤ — رأسمال الشركة ثلاثون الف دينار .
٥ — مدة الشركة : غير محدودة .
٦ — نهاية ابتداء العمل : ١٩٧٦/٨/٢١ .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع زهير حمد الشولي او من يفوضه خطياً .

• أعلن بأن الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة الخصوصية الشركة العصرية للتخليص ونقل البضائع والترانزيت والمسجلة تحت رقم ٥٦٣ قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٥ ما يلي : —
تغيير اسم الشركة بحيث يصبح الاسم الجديد للشركة شركة مالترانس للوكالات الملاحية والتخليص المساهمة المحدودة .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو غزالة وكلبونه للتجارة والتعهدات والمسجلة تحت رقم ٧٢٩٦ تاريخ ١٩٧٨/١١/٧ قد اجرت التغييرات التالية : —
١ — اصبح اسم الشركة الجديد : شركة كلبونة وابو غزاله للتجارة والتعهدات .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معمل الزغلوان للطوب قد تسجلت لدي تحت رقم(٧٣٦٤) تاريـــخ ١٩٧٨/١٢/١٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة معمل الزغلوان للطوب .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — مصلح محمد حسن الزغلوان اردني عمان
ب — خالد محمد حسن الزغلوان « القويسمه
٣ — غايات الشركة : تصنيع طوب
٤ — مركز الشركة الرئيسي : الرجيب ،
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدوة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٨ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الطاهر والمصري التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٦٣)تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٨ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : شركة الطاهر والمصري التجارية.
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — ساريه راشد الطاهر اردني عمان
ب — محمد رشيد راضي المصري « «
٣ — غايات الشركة : الاستيراد والتصدير وتمثيل الشركات الاجنبية والنوفوتيه .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: الشركاء مجتمعين ومنفردين او من ينيبانه خطياً .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٨ ٥

• أعلن بأن الشركة العاديـــة العامة شركة حلواني وشركاه التجاريـــة والمسجلة تحت رقم (٦٩٠٧) تاريـــخ ١٩٧٨/٦/١٤ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة فايز سعيد خطاب .
٢ — انضم الى الشركة غالب عبد الله محمود اردني برأسمال ٢٥٠٠ دينار ٥
٣ — التغيير الحاصل في المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين محمد ذيب احمد الحلواني وغالب عبد الله محمود مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/٢٠ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الحاج وخروبي وحسنات للتعهدات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٦٧) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الحاج وخروبي وحسنات للتعهدات .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — غازي احمد خليل عبد الله اردني عمان
ب — سعيد صالح محمد الحاج 〃 〃
ج — محمد صالح محمد الحاج 〃 〃
د — علي محمد مصطفى الخروبي 〃 〃
هـ — صالح محمد صالح الحاج 〃 〃

٣ — غايات الشركة : تعهدات حفريات وابنية ما عدا الابار الارتوازية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ستة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : لمدة غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : صالح محمد صالح الحاج منفرداً في كافة الامور المالية والادارية والاخرى .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الرياطي اخوان الصناعية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٦٦) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الرياطي اخوان الصناعية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — محمد ابراهيم صالح الرياطي اردني العقبة
ب — صالح ابراهيم صالح الرياطي اردني العقبة
ج — محمود ابراهيم صالح الرياطي 〃 〃

٣ — غايات الشركة : صناعة تنكات حديدية كبيرة وصغيرة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : العقبة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد ابراهيم صالح الرياطي منفرداً في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة التجارية العربية للشرق الاوسط والمسجلة تحت رقم (٦٨١) تاريخ ١٩٦٤/٨/١٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح الغايات الاتجار بالزيوت المعدنية على اختلاف انواعها .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الجراح اخوان التجارية والمسجلة تحت رقم (٦٣٨٦) تاريخ ١٩٧٨/١/٢٨ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — تصبح غايات الشركة : استيراد وتصدير .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حافظ عمر سمور وعلي سليمان مقبل للتجاره والمسجلة تحت رقم (٢٩٦٣) تاريخ ١٩٧٤/٤/٣ قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/٢/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة امين وابو حجله التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٦٥) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة امين وابو حجله التجارية

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — فائق احمد ابراهيم امين اردني عمان
ب — تيسير عبد العزيز احمد ابو حجله 〃 〃

٣ — غايات الشركة : استيراد وتصدير وكمسيون .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة آلاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدوده

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان في كافة الامور

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة جهاد ويوسف سليمان وشركاه للطباعة والتحميض قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٦٨) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة جهاد ويوسف سليمان وشركاه للطباعة والتحميص

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — جهاد يوسف سليمان وشركاه اردني الكويت
ب — وصفي صالح احمد اردني عمان

٣ — غايات الشركة : طباعة وتحميض الافلام والصور الملونه .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة آلاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : وصفي صالح احمد منفردا

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢٠

• أعلن بأن شركة بوليمكس سكوب المساهمة (بولندية الجنسية)تسجلت لدي في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت الرقم (٢١١) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : بوليمكس — سكوب
٢ — غايات الشركة في الاردن : تنفيذ مشروع محطة تخزين الوقود في مطار الملكة علياءالدولي
٣ — غايات الشركة في المركز الرئيسي : تصدير واستيراد الآلات والمصانع
٤ — مركز الشركة الرئيسي : وارسن — بولندا
٥ — مركز الشركة في الاردن : ص . ب (٧٢٨) عمان
٦ — رأسمال الشركة في المركز الرئيسي: (٤٥٫٠٠٠) زلوتي بولندي اي (٥٠٠٠) دينار اردني
٧ — قسمة المبلغ المحول الى الاردن : عشرة الاف دينار اردني
٨ — اسم ممثل الشركة في الاردن : زايجمونت خيلا او جيوليوس اوغو ستنسكي
٩ — مدة الشركة : لحين انتهاء اعمالها في الاردن .

• أعلن بأن الشركة للادية العامة شركة صدر وعرموطي للتعهدات والمسجلة تحت رقم (٧٢٧٣) تاريـــخ ١٩٧٨/١٠/٢٣ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى ثلاثون الف دينار .
٢ — اصبحت حصة كل شريك (١٥٠٠٠) دينار .

تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١٢/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة احمد طلال واسماعيل للغزل والنسيج والمسجلة تحت رقم (٦٩٢٢) تاريخ ١٩٧٨/٦/٢١ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة يوسف عبد الرحمن سويدان اردني برأسمال (١٦٦٧) دينار .
٢ — التغير الحاصل في حصص الشركاء

الاسم	الحصة بعد التغير بالدينار
اسماعيل حسن ابو جاموس	١٦٦٦
احمد طلال امين علوية	١٦٦٧

٣ — التغير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها الشركاء مجتمعين في كافة الامور .

تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١٢/١٦ .

• أعلن بأن شركة بنك كريندليز ليمتد (بريطانية الجنسية) والمسجلة لدي تحت الرقم (٩٧) قد قررت تعيين السيد رونالد صمويل كورد ينكلي ممثلا لها فيالاردن بدلاً من ممثلها السابقالسيد جيمس كوكرين هندري.

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مكتب تكسي الكردي وابو تايه قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٧٢) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مكتب تكسي الكردي وابوتايه .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــــم وعناوينهم : أ — سويلم جراد ابو تايه اردني عمان
ب— محمد عياده عوده الكردي " "
٣ — غايات الشركة : مكتب تكسي داخلي
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان في كافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢١ .

• أعلن بأن مؤسسة الخطوط الجوية الكويتيه والمسجلةلديتحت الرقم (٧٤)تاريخ١٩٦٦/٦/١ قد قررت تعيين السيد عبد الغني الحسامي ممثلا لها في الاردن بدلا من السيد عفيف ابو الريش .

• أعلن بأن شركة الخطوط الجوية الفرنسية المسجلة تحت الرقم (٦٤) تاريخ ١٩٦٥/٥/١٣ قررت تعيين السيد برنارد سوني (فرنسي الجنسية) مديرا عاما لها في الاردن وسوريا ولبنان وتعيين السيد جريس مشربش ممثلا لها في الاردن ليقوما بالتوقيع عن الشركة مجتمعين او منفردين .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عطيه وناصر لبيع قطع السيارات والمسجلة تحت رقم (٤٢٦٩)تاريخ ١٩٧٦/٢/٩ قد فسخت بأتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عمون والانتاج والمسجلة تحت رقم (٤٩٦٥) قد اجرت التغيراتالتالية

١ — انسحب من الشركة الشريك يوسف عبد الرحمن ابو ريشه .
٢ — زيادة رأسمال الشركة الى عشرون الف دينار
٣ — اصبحت حصة كل شريك عشرة آلاف دينار .
٤ — التغير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة وتولي شؤونها يوقع عن الشركة الشريكان مجتمعان ومنفردان في كافة الامور .

تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١٢/١٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة العزب التجارية (العادية العامة) قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٨٥) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة العزب التجارية
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — علي عبد الكريم العزب اردني عمان
ب — عصمت عبد الكريم العزب " "
ج — عصام عبد الكريم العزب " "
٣ — غايات الشركة : استيراد وتصدير تجارة مواد البناء والادوات الصحية.
٤ — مركز الشركة الرئيسي : صويلح ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار خمسة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حواتمه وشركاه التجارية والمسجلة تحت رقم (٦٥٥٥) قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة انطون ابراهيم خبيص .
٢ — انضم الى الشركة عواطف سليم طعيمه الحواتمه اردنية برأسمال وقدره (٢٠٠٠) دينار .
٣ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح استيراد وتصدير الاخشاب ومواد الديكور والكمسيون .
٤ — اصبحت حصة الشريك سليم طعيمه حواتمه (٤٠٠٠) دينار .
٥ — تخفيض رأسمال الشركة الى (٦٠٠٠) دينار .
٦ — التغير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة وتولي شؤونها يوقع عن الشركة الشريك سليم طعيمه الحواتمه منفردا بكافة الامور او من يفوضه خطيا .
تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١٢/٢٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة رجب وابو عيشه اخوان للتعهدات والمسجلة تحت رقم (٣٣٠٠) قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — تغير اسم الشركة بحيث يصبح شركة رجب وابو عيشه اخوان للتعهدات العامه والفنادق .
٢ — زيادة رأسمال الشركة الى ٨٠٠٠ دينار .
٣ — اصبحت حصة كل شريك ٤٠٠٠ دينار
تاريخ التغيرات ١٩٧٨/١٢/٢٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة كافتيريا محمد وموفق والمسجلة تحت رقم (٧٢٤٦) قد فسخت بأتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معامل الاقصى لصنع البلاط والطوب والمسجلة تحت رقم (٥٩١٨) قد اجرت التغيرات التالية : —
١ — انسحب من الشركة الشريك صالح محمد عبد الغني .
٢ — انضم الى الشركة وائل عادل امين الطاهر اردني برأسمال وقدره ٥٠٠ دينار
٣ — التغير الحاصل في المفوضين بالتوقيع عن الشركة وتولي شؤونها يوقع عن الشركة الشريكان مجتمعين ومنفردان .
تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١٢/٢٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عبد الفتاح الاخرس وشركاه للادوات القطع الميكانيكية العادية العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٨٤) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٦ حسب التفاصيل التالية : —
١ — اسم الشركة : شركة عبد الفتاح الاخرس وشركاه للادوات والقطع الميكانيكية .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — المهندس عبد الفتاح عبد الرحيم الاخرس اردني العقبه
ب — السيده عائده عايد عودة بقاعين اردنية العقبه
٣ — غايات الشركة : الاتجار بقطع غيار السيارات والادوات والعدد الميكانيكية والزيوت والاستيراد وتمثيل الشركات .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : العقبه ويجوز فتح فروع لها في داخل المملكه وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٦٠٠٠ دينار ستة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غيرمحدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : في الامور المالية الشريكان مجتمعين والشريكان مجتمعين ومنفردين في الامور الادارية والاخرى .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مكتب تكسي البداوي والجنيدي قد تسجلت لدي تحت رقم(٧٣٧٠) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢١ حسب التفاصيل التالية :
١ — اسم الشركة : شركة مكتب تكسي البداوي والجنيدي العادية العامة .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد حسن محمد عبد الرحمن البداوي اردني عمان
ب — سعدي داود الجنيدي اردني عمان
٣ — غايات الشركة : مكتب تكسي داخلي / عمان
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد حسن محمد عبد الرحمن البداوي في كافة الامور المالية والادارية
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محلات النجار التجارية و المسجلة تحت رقم (٥١٥٨) تاريخ ٩٧٦/١١/٢٣ قد اجرت التغيرات التالية : ــ

١ ــ انضم الى الشركة كل من محمود يعقوب النجار ، محمد يعقوب النجار وصلاح الدين يعقوب النجار برأسمال ٢٥٠٠ دينار لكل منهم .

٢ ــ تصبح غايات الشركة تجارة مواد بناء ومشتقاتها وتوابعها .

٣ ــ زيادة رأسمال الشركة الى خمسة عشر الف دينار

٤ ــ يوقع عن الشركة ماليا وقضائيا واداريا و كافة الامور الاخرى اي اثنين من الشركاء مجتمعين ؛

تاريخ التغيرات ١٩٧٨/١٢/٢٠ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مكتب تكسي المباهبة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٧١) تاريخ ٧٨/١٢/٢١ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة	:	شركة مكتب تكسي المباهبة العادية العامة .		
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ــ خليل عبد علي المباهبة	اردني	عمان
	:	ب ــ حسين ابراهيم عيد المباهبة	"	"
٣ ــ غايات الشركة	:	مكتب تكسي لنقل الركاب .		
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي	:	عمان .		
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة	:	ثلاثة الاف دينار .		
٦ ــ مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا	:	الشريكان مجتمعين في كافة الامور .		
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٨/١٢/٢١		

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة سمور وزيغان التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٧٤) تاريـــخ ١٩٧٨/١٢/٢١ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة	:	شركة سمور وزيغان التجارية العادية العامة ؛		
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ــ محمد صالح علي سمور	اردني	اربد
	:	ب ــ عيسى الحاج محمود خليل زيغان	"	"
٣ ــ غايات الشركة	:	بيع خضار وفواكة .		
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي	:	اربد .		
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة	:	الف دينار .		
٦ ــ مدة الشركة	:	غير محدودة ؛		
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا	:	عيسى الحاج محمد خليل زيغان ؛		
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٨/١٢/٢١ ؛		

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محطـــة طاهر الجديدة للتشحيم قـــد تسجلت لدي تحت رقم (٩٠٨) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢١ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة طاهر الجديدة للتشحيم العادية المحدودة .

٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وصفاتهم وعناوينهم : ــ

طاهر محمد احمد طاهر	شريك عام	اردني	عمان
بثينه فهد محمديه	" "	"	"
محمد طلال طاهر محمد	محدود المسؤوليه	"	"
فيصل طاهر محمد احمد	" "	"	"
نضال طاهر محمد احمد طاهر	" "	"	"
بشار طاهر محمد احمد طاهر	" "	"	"

٣ ــ غايات الشركة	:	تشحيم وغيار زيوت للسيارات وتجـــارة الزيوت المعدنية والاطارات .
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي	:	عمان .
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة	:	٥٠٠٠ دينار ــ خمسة الاف دينار .
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا	:	طاهر محمد احمد طاهر منفرداً بكافة الامور .
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٨/١٢/٢١ ؛

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة وكالة النهر الخالد التجارية والمسجلة تحت رقم (٦٠٠٠) تاريـــخ ١٩٧٧/٩/١١ قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢١ ؛

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة سواحره ونجار للتجارة العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٧٧٣) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢١ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة	:	شركة سواحره ونجار للتجارة العامة ؛		
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ــ محمود محمد عبد ربه سواحره	اردني	صويلح
	:	ب ــ اديب يونس محمد النجار	"	"
٣ ــ غايات الشركة	:	تجارة عامة ؛		
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي	:	الرصيفة ؛		
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة	:	الف دينار ،		
٦ ــ مدة الشركة	:	غير محدودة ؛		
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا	:	الشريكان مجتمعان أو منفردان .		
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٨/١٢/٢١ ؛		

الأعلانات

اعـــلان

يعلن للعموم انه قـــد تم تسجيل دار حضانة الرائد / مادبا وفق نظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ تحت رقم (٣٢) في اليوم الثالث من شهر كانون الثاني لسنة ١٩٧٩ .

وزير العمل / دائرة الشئون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعـــلان

استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ اعلن انه في اليوم العشرين من شهر كانون اول عام ١٩٧٨ قد تم تسجيل جمعية كفر اسد الخيرية / محافظة اربد تحت رقم (٥٢٩) .

وزير العمل / دائرة الشئون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعـــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة اهالي عنبتا كجمعية عادية لتتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك استناد لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ — واعتبارا من اليوم التاسع عشر من شهر كانون الثاني لعام ١٩٧٩ .

وزير الداخليـــة
سليمان عرار

اعـــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة ال الدبابيه كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم (٩) لسنة ١٩٧١ اعتبارا من اليوم الخامس عشر من شهر كانون ثاني لعام ١٩٧٩ .

وزير الداخليـــة
سليمان عرار

اعـــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة آل موسى كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الداخلي وذلك استناداً لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ٦٦ ومعدله رقم (٩) لسنة ٧١ اعتباراً من اليوم الرابع عشر من شهر كانون ثاني لعام ١٩٧٩ .

وزير الداخليـــة
سليمان عـــرار

اعـــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة آل شموط كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ واعتبارا مـــن اليوم السابع والعشرين من شهر كانون ثاني لعام ١٩٧٩ .

وزير الداخليـــة
سليمان عـــرار

اعـــلان

يعلن ان نادي التضامن / عمان قد سجل تحت رقم (١٨٧) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم السابع عشر من شهر كانون ثاني لعام ١٩٧٩ م .

وزير الثقافة والشباب
الشريف فواز شرف

اعـــلان

صادر عن وزارة المالية بنشر قوائم التخمين وملاحقها بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة ٨ من قانون ضريبة الابنية والاراضي رقم ١١ لسنة ١٩٥٤ :

ليكن معلوما ان لجان التخمين في مناطق البلديات قـــد اتمت تخمينها للابنية والاراضي استنادا لاحكام المادتين ١٩ و ٢٠ من القانون المذكور اعلاه وان قوائم التخمين وملاحقها لحساب السنة المالية ١٩٧٩ قد اودعت في مكاتب المحاسبين المختصين حيث يجوز لاي مكلف الاطلاع عليها واذا وجد حيفا قد لحق بأي مكلف يدفع الضريبة من جراء التخمين فيجوز له ان يقدم اعتراضا خطيا قبل انقضاء ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وزير الماليـــة

اعـــلان

الغاء تسجيل جمعية الاسكان التعاونية لموظفي ديوان الموظفين ومعهد الادارة العامة م.م / عمان .

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ اقرر الغاء تسجيل جمعية الاسكان التعاونية ومعهد الادارة العامة محدودة المسؤولية / عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

لتسجيل جمعية تعاونيـــة

يعلن ان جمعية الطالبية التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية / مادبا قد سجلت تحت رقم ٨٣٧ بموجب المادة الخامسة مـــن القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الرابع عشر من شهر كانون ثاني لسنة ١٩٧٩ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حســـن النابلسي

اعـــلان

يعلن للعموم ان جـــدول حقوق اراضي الحمـــر للاحواض من رقم (١) الى رقم (٥) قـــد علق بتاريخ ١٩٧٩/١/٨ .

فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة السجلات المبينة ادناه ، وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان
دائرة تسجيل عمان
المالك السيد سليمان عيد منيزل

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقـــي

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية حقوق المياه للعيون الكائنة ضمن القطع ذات الارقام (١ و ٦٢ و ٧٢ و ١١٦ و ١٢٧) من حوض اليهودية رقم (٨) من اراضي قرية العينا بمحافظة الكرك سيشرع به.ان الاشخاص الذين لهـــم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في عيون المياه المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة
بـــدري الملقي

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١. يعلن ان عمل التسوية لعيون المياه الموصوفة ادناه يبدأ في اليوم الاول من شهر كانون ثاني سنة ١٩٧٩ .

الوصف : عين ماء اليهودية الكائنة في القطعة رقم (١) وعين ماء المغيسل الكائنة في القطعة رقم (١١٦ — وعين ماء الفلات الكائنة في القطعة (١٢٧) وعين ماء المصلى الكائنة في القطعة رقم (٧٢) وعين ماء الدخش الكائنة في القطعة رقم (٦٢) من الحوض رقم (٨) من اراضي قرية العينا التابعـــة لمحافظة الكرك .

مع العلم ان عين ماء المصلى وعين ماء الدخش هما المسميتان حاليا عين ماء الميدان .

٢. على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في عيون الميـــاه المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس الموقع .

٣. ان عمل تسوية عيون المياه يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية عين من هذه العيون سواء كان ذلك الحق معترضا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

مطالبات

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه بدفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهم الى جابي مديرية الايرادات العامة لحساب الرسوم الاضافية للجامعة الاردنيه خلال مده اقصاها (٦٠) يومـــا والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيه .

وزيـــــر المالية

الاســـم	المطلوب دينـــار
المتاز	
شركة عاهد وشركاه للانشاءات المدنية العادية	٥٠٠
شركة شاهين للهندسة والمقاولات	٥٠٠
شركة جهشان وخير للبناء والتعهدات	٥٠٠
شركة نزاو صلاح ابو جرى للزراعة والتجارة	٥٠٠
الاولى	
شركة حاج ديـب وحشيمه وعواد ومحسن مؤسسة بترا لايت)	١٢٥
الثانيـــة	
شركة خميس وبامية ومعتوق للوكالات المتحدة العالمية	١٠٠
شركة مرار وشركاه للهندسة والتعهدات العامه	١٠٠
شركة نوفاتكس	١٠٠
شركة حملاوي وبدوي التجارية	١٠٠
شركة فيصل وحسام التجارية	١٠٠
الشركة المتحدة لنقل وتخليص البضائع بالترانزيت	١٠٠

تابع اسماء الشركات التي لم تسدد رسوم الجامعة

الاسم	المطلوب دينـــار
تابع الدرجة الثانية	
شركة خرفان ومشاركوه للتجارة والمقاولات	١٠٠
شركة حجار وشركاه للمقاولات	١٠٠
شركة حوامده وشركاه للتجارة والمقاولات	١٠٠
(الثالثـــة)	
شركة عوده وقراعين التجارية	٥٠
الشركة التجارية عبر البحار العادية العامة	٥٠
شركة الحمدان والوادي التجارية	٥٠
شركة شرباتي التجارية العادية العامة	٥٠
شركة سلطان للمجوهرات	٥٠
شركة ابو خجيل وداود لتجارة السيارات	٥٠
شركة ناصر الجبالي ونبيل عطيه وشركاهم	٥٠
شركة الدار للتجارة والمقاولات	٥٠
شركة صبداوي التجارية	٥٠
شركة ابو عوض وولده	٥٠
شركة كيالي وشركاه لمنتجات الغزل والنسيج	٥٠
شركة عنبتاوي وشركاه للالكترونيات والتجارة	٥٠
شركة محلات عرابي وعرفه التجارية	٥٠
شركة ابو خجيل أخوان للاستيراد والتصدير	٥٠
شركة ملكي التجارية	٥٠
شركة نوفوتيه رسم العادية المحدودة	٥٠
شركة القدمي لمواد البناء	٥٠
شركة وليد وغالب التجارية	٥٠
شركة صديق حنا وشركاه	٥٠
شركة الاستثمارات والمشاريع	٥٠
شركة بيطار وشركاه لتعهدات الالمنيوم والتجارة والديكور	٥٠
شركة الشيخ وعطية وشركاهم التجارية	٥٠
شركة رباح دواد وشركاه التجارية	٥٠
شركة ابو العرايس والهوني التجارية	٥٠
شركة شاكر حمدالله وشريكه للالبسة الجاهزة والنوفوتية	٥٠
شركة ناظم قورشه وشركاه التجارية	٥٠
شركة عطون التجارية	٥٠
شركة سفريات رغدان عبر الصحراء	٥٠
شركة جيوسي وسيقاني للتجارة	٥٠
شركة موسى وقطيشات وشركاه التجارية	٥٠

تابع اسماء الشركات التي لم تسدد رسوم الجامعة

الاسم	المطلوب دينار
شركة صابر وشاعر للتجارة والمقاولات	٥٠
شركة ابو شرخ ابناء عم	٥٠
شركة الطنبور وابو ارميله التجارية	٥٠
شركة عثمان عبده طويله واولاده العادية المحدودة	٥٠
شركة الامانة للمسكرات	٥٠
شركة محمد طوطح وشريكه للدعاية والاعلان	٥٠
شركة كروت وبلال الكيالي للمفروشات والديكور (المثل نست)	٥٠
شركة الخطيب وسلام للتجارة والنجارة	٥٠
شركة عقيلي ورواشده وقراله للنوفوتيه والالبسة	٥٠
شركة محمد وعبد الحميد التجارية	٥٠
شركـــة ادم	٥٠
شركة زهير وساكت ابناء عم	٥٠
شركة كتوت وخطيب للتعهدات	٥٠
شركة مخابز البشتاوي	٥٠
شركة شين سونج كوربورشين	٥٠
شركة العامر لمواد البناء	٥٠
الشركة العربية الحديثة للتجارة والاستيراد	٥٠
شركة الاتحاد العقارية	٥٠
شركة احمد زهران واولاده للتجارة والتعهدات العادية المحدوده	٥٠
شركة شخشير للخدمات	٥٠
شركة حمدي وحرباوي	٥٠
(الدرجـــة الرابعة)	
شركة محلات دحبور وسمور	١٥
شركة بيرودي وشميساني التجارية	١٥
شركة نوفوتية عرفات وصلاح	١٥
شركة حسين نصار وشركاه العادية	١٥
شركة نوفوتية حكواتي	١٥
شركة وديع فينان وشركاه	١٥
شركة بازوري للالات الزراعية	١٥

تابع اسماء الشركات التي لم تسدد رسوم الجامعـــة

الاسم	المطلوب دينار
شركة معرض جلاجل ومساعدة للاحذية والنوفوتيه	١٥
شركة السجان لبيع الاحذية	١٥
شركة سوبر ماركت الصابر وشركاه	١٥
شركة ملحمة محمود محيسن	١٥
شركة المؤسسة التجارية الوطنية	١٥
شركة غاز القيسي	١٥
شركة كسواني وحلمي للدعاية والاعلان والعلاقات العامة	١٥
شركة حسين المناصره ابناء عم	١٥
شركة هشلمون للطباعة	١٥
شركة زعمط للادوات الصناعية	١٥
شركة كفتيريا محمد وموفق	١٥
شركة وقاد لتمديدات المجاري	١٥
شركة مكتب الحاج مسلم الطراونه العادية	١٥

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون المعدل لقانون تحصيل الامـــوال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفع المالغ المبينة ازاء اسم كل منهم لحساب الايرادات المتفرقة الى مدير المالية او المحاسب المختص خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

وزير الماليـــة

المبالغ فلس	المبالغ دينار	اسم المكلف	الكفيـــل	العنـــوان
—	١٠٠٠	الدكتور فرح احمد حسن حمدان	السيد محمـد داوود عوده صباح	الزرقـــاء
—	٠١٦٤	الدكتور سعيد العزب		السلـــط

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان السيارات المبين مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس.

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

النـــوع	الاســم	الموديل	رقم المستودع
دالسون بكب للنقل	مجهول	١٩٧٢	٧٩١٩/سيارات تاريخ ٩٧٨/٦/٢٥
مرسيدس ٢٨٠	مجهول	١٩٦٩	٨٥٤٣/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٧/٦
فيـــات	مجهول	١٩٧١	٧٠٦٢/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٦/٨
مقطوره	مجهول	بدون	٨٨٨٣/سيارات تاريخ١٩٧٨/٧/١٢
مازدا	مجهول	١٩٧٨	٧٧٣٤/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٦/٢١
مرسيدس ٢٥٠	مجهول	١٩٦٨	٦٩١٧ سيارات تاريخ ١٩٧٨/٦/٥
بيجو	فهد صالح المهنا	١٩٦٨	٧٧٣٣/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٦/٢١
تيوتا بكب للنقل	مجهول	١٩٧٧	٦١٣٥/سيارات
مرسيدس .٢٨٠SB	مجهول	١٩٧١	٦١٣٥/سيارات تاريخ/١٩٧٨/٥/٢٢
فيات ١٣٢	مجهول	١٩٧٧	٦١٣٥/سيارات تاريخ١٩٧٨/٥/٢٢
دودج كورليت	مجهول	١٩٧١	٦١٣٥/سيارات
فيات ١٣٢ Gls	جميل كامل مروه	١٩٧٧	٦٥٣٤/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٩

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع المبينة ادناه قد مضى على تخزينها في مستودعات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة اشهر وعملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك سيتم بيعها بعد مرور شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان.

مدير جمرك عمـــان

احمد عبد العزيز

تاريخ التنزيل	رقم الكشف الفرعي	العدد	المحتويـــات	اسم المستورد	الشركة المخلصه	رقم السجل
١٩٧٨/٧/٩	١٠٩٣٢٢	٢	قطع سيارات مختلفه	احمد عثمان نوبران العطيات	الوحده	١٢٧٨
١٩٧٨/١٠/٢	١٠٧٧٦٧	٢	مامل تلكس	مركز الاشعالات الدولي	اورينت	١٧٤٢
١٩٧٨/١٠/٨	١١٥٩١٨	٦	مناشر وسط ومختلف	فتح الله عبد الله خضير	ايرترانس	١٧٥٦
١٩٧٨/١٠/٩	١١٢٦٤٠	١	محرك	دولف ثلج بيرفونكيل	النبــر	١٧٦٠

اعلان تبليغ مطالبة

يطلب من السادة والشركات المبينة اسماؤهم في ادناه المبالغ المدرجة ازاء اسم كل منهم وذلك لحساب الرسوم والغرامات الجمركية وعلى المكلفين القيام بدفع ما هو مطاوب منهم خلال (٦٠) يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وفي حال التخلف ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية المنصوص عليها فى قانون تحصيل الاموال الاميرية .

وزير المالية / الجمارك

اســـم المكلف	قيمة المطالبة فلس	دينار
شركة مال القبان الاردنية	٠٠٠	٩٩٦
شركة عطية وزيتون ومسعد	٠٠٠	١٨٠
الشركة الصناعية التجارية الزراعية	٩٦٠	٣١٢
الشركة الدولية للخدمات التجارية	٠٠٠	٦٠٠
شركة باتا الاردنيـــة	٢٠٠	٦٨١
عبد الكريم حتاحت	٣٠٠	٢٥٨
وكالة حاطوم التجارية	٦٢٠	٩٢
علي المصري	٧٨٠	٣٤
عبد ومنير حرباوي	٠٠٠	٢٥
شركة المواد الطبية	٠٠٠	٥٢
شركة معرض البلاط السيراميك	٢٠٠	٤٩
رمضان محمد ابو شريحه	٠٠٠	١٦
فرح حلبي	٣٠٠	٦٥
عبد المعطي دروزه	٠٠٠	٢٨
شركه كمباج العالمية	٠٠٠	٣٨
مركز الدراسات للادارة	١٠٠	٣
شركة الصناعات الوطنية	٧٦٠	٥٧
مكتب الهندسة العربي	٠٤٠	٤٥٣
مؤسسة الحكم التجارية	٣٢٠	١٣
شركة محلات الكيالي	٣٦٠	٢١
شركة قحاوي ورباطه	٧٤٠	٩٥
وكالة حاطوم التجارية	٨٢٠	٢٦٣
شركة مال القبان الاردلية	٠٠٠	١١٢٠
شركة مصانع الاسفنج الاردنيه	١٧٠	٢٣٦
سامي المصري	٣٤٠	٢١
شركة الجرارات والمعدات	٠٠	١٠٠
مستودع ادوية عمان	٧٤٠	٨٦
شركة الشرق الاوسط لمواد البناء	٢٥٠	١١١٥

اســـم المكلف	قيمة المطالبة فلس	دينار
شركة الصاحب التجارية	٩٠٠	٢٣٣
شركة محمد حسن دمير	٠٠٠	١٧٤
شركةمصانع الاهرام لصناعة الاحذية	٠٠٠	٢٥
الشركة الصناعية التجارية الزراعية	٤٠٠	١٠٧٦
مصانع دهانات ريما لوكس	٨٠٠	١٤٦٨
الشركة الدواية للخدمات التجارية	٠٠٠	٥٦٠
روبرت السروجي	٣٦٠	١٩
فؤاد سعيد عبد الرحمن	٥٠٠	٦
شركة التنمية والتجهيزات الوطنية	٥٤٠	٢٥
حمدى السيـــد	٦٤٠	٥
ميخائيل اديب الصباغ	٥٦٠	٦٠
شركة يوردان عبجي	٠٠٠	١٦٨٠
شركة الغانم للتجارة	٨٨٠	١٢
صابر وسمير خوري	٤٥٠	١٨
الوكالة المركزية للتموين والتعهدات	٤٠٠	١٤
شركة باشا الاردنية	٢٧٠	١٠٢
شركة مصنع اربد للالانيوم	٠٥٠	٢٢
احمد محمد القوقا	٦٦٠	٣٧
شركة مشاريع التدفئة والتبريد	٦٠٠	٤٨
المصنع اللذهبي للنسيج	٩٦٠	٦٦
شركة فرحات التجارية	٩٦٠	٤٨
مؤسسة مؤاب التجارية	٠٠٠	٣٠
مستودع الادوية المركزي	٥٣٠	٧٥
نقل اخـــوان	٢٨٠	٧٧
شركة عكاوي اخوان	٦٢٠	٣
خالد قاسم هيكل	٠٢٠	١٠٤
شركة البخيت للمفروشات	٠٠٠	١٨
بسام عبد الله محمد حسين	٠٠٠	١٢
مصنع رويال سوبريم	١٠٠	٢٤

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان أن الدراجة النارية المبين مواصفاتها أدناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة أشهر لذا فانة سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الأعلان بالجريدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
أحمد عبد العزيز

النـــوع	الأســـم	الموديل	رقم سجل المستودع
دراجة ناريــــة	دانيال ستنفل	١٩٧٥	٦١٤٤/سارات تاريخ٢٢/٥/١٩٧٨

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان أن البضاعة المبينة أدناه قد مضى على وجودها في مستودع المهربات مدة تزيد على ثلاثة أشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الأعلان بالجريدة الرسمية عملا بأحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النـــوع	الأســـم	رقم سجل المســـتوع
(١١١) مسجل نوع الاشونال	مجهـــول	٣٤٣/١٩٤/١٩٧٨ تاريخ ٦/٨/١٩٧٨

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة الجنايات الكبرى

الى المتهم : عدنان خليل الياس شطه /الكرك/ فار من وجه العدالة صادر بالقضية الجنائية رقم ٣/٧٩ .

عملا باحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مـــدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة الاغتصاب خلافا لاحكام المواد (١/٢٩٢ عقوبات) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف اوالتزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

صدر في ١٣/١/١٩٧٩ .

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم : وليم بادي جميل مرزوق قطامي/ من المفرق/ غير مقبوض عليه صادر بالقضية الجزائية رقم ٧/٧٩.

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد (٢٦٥، ٢٦١) وا . ا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجـــه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم : محمد علي خضر حنن / من سلوان/ فار من وجه العدالة صادر بالقضية الجزائية رقم ١١٣/٧٨ .

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة خلافا لاحكام المواد (٢٦٥، ٢٦٠، ٢٦١) واذا لم تسلم نفسك خـــلال هذه المدة تعتبر فارا من وجـــه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجـــه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعـــوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

قـــرار امهال

صادر عن محكمة جنايات اربد بالقضية رقم ٨٤/٨٨

الى المتهم : محمود حسين علي الدعوم/من بيسان وسكان المشارع ومجهول محل الاقامة :

اقرر عملا بالمادة ٢/٢٤٣من قانون اصول المحاكمات الجزائية مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية الاردنية خلال هذه المدة لمحاكمتك عن تهمة احداث عاهة دائمة خلافا للمادة ٣٣٥ من قانون العقوبات امـــام محكمة جنايات اربد . واقرر ايضا تخويل سلطات الامن بالقاء القبض عليك وتسليمك الى هذه المحكمة وتكليف كل شخص يعلم عن مكان وجودك ان يخبر عنك . علما بانه في حالة عدم تسليمك لنفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجـــه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٤/٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية ونشر هذا القرار في الجـــريدة الرسمية.

قــرار امهــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٧٨/٢١

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم محمد تايه احمد مصطفى من خربثا المصباح وسكان جناعة فار من وجه العدالة مدة عشرةايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائيةلمحاكمته عن تهمة اغتصاب توقيع بصمة على صك وبتهديد السلاح خلافا لاحكام للمادة ٢/٤١٤ من قانون العقوبات وتهمــة افساد الرابطة الزوجية خلافا لاحكام المادة ٣/٣٠٤ من قانون العقوبات .

كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائيــة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فاراً مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى مــن المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمــور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة .

قــرار امهــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٧٨/٥٨

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم هشام مــن بئر السبع كان يعمل كنترول باص على باصات عمان الزرقاء عمره ٢٦ سنه مدة عشرة ايــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمته عن تهمة السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادة٤٠١ و٧٦ من قانون العقوبات وتهمة السكر المقرون بالشغب خلافا للماده ٣٩٠ من قانون العقوبات وتهمة الايذاء خلافا للماد ٣٣٤ من قنون العقوبات .

كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المــراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليمه نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا مــن وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامــة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المــادة ٢٤٣ المذكورة . كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لاحكـام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرةالثانية من المادة ٢٤٤المذكورة.

قــرار امهــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء وفي القضية الجنائية رقم ٨٧/٥٤

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيــة اقرر امهال المتهم طلال رشيد الخليلي من سكان عمان فار من وجه العدالة والمتهم محمد خليل احمد من سكان عمــان عمره ٣١ سنه فار من وجــه العداله مدة عشرة ايام لتسليم نفسيهما الى السلطات القضائية محاكمتهما عن تهمة الشروع بالسرقةبالاشتراك خلافا لاحكام المواد ٧٦و٧٠ و ٤٠٤ من قانون العقوبات .

كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدليه القاء القبض عليهما وتسليمهما الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلهما ان يخبر عنهما في حالة عدم تسليمهما في المدة المذكورة اقرر اعتبارهما فارين من وجه العداله ووضع اموالهما واملاكهما تحت ادارة الحكومة مادامتا فارين مع حرمانهما من التصرف بها ومنعهما مــن اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قاما به او التزام تعهدا به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة.

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى ن المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائيه مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره لتبليغه الى مأمور التسجيل لمختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهمين وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة.

قــرار امهــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٧٨/٦١

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم محمــود احمد الشيخ موسى من خربة ام اللوز وسكان مخيم شنلر فار من وجه العدالة مــدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطــات القضائية لمحاكمته عن تهمة السرقة خلافالاحكام المادة ١/٤٠٤من قانون العقوبات . كما اقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا من وجه العدالة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومه مادام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اي دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكــام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة . كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على بــاب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقــوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكوره

قـــرار

لدى محكمة استئناف عمان الموقره

المستأنف – مدعي عام عمان.

المستأنف عليه : ابراهيم احمد ابراهيم ابو لبده وسكان جرش / المخيم عمره ٢٧ سنه

موضوع الاستئناف– قرار قاضي صلح جزاء عمان في القضية الصلحية الجزائية رقم ٧٧/٤٣٨٣
والقاضي بعدم مسؤولية المشتكي عليه من جرم السوق – بدون رخصه

اسباب الاستئناف–

١ – اخطأت المحكمة حين قضت بعدم مسؤولية المشتكي عليه عن جرم القيادة بدون رخصه حيث كان يحمل رخصة ولكنها منتهيه. ذلك انه وان كـــانت المادة ١٨٥ /أ/١ من قانون النقل على الطرق المعدل بالقـــانون رقم ٤٠ لسنة ٩٧٥ لاتنطبق على المشتكي عليه الا ان يبقى مرتكبا بجريمة اخرى من جرائم قانون النقل على الطرق وهي سوق مركبة برخصةسوق منتهية خلافا لاحكام المادة ١٨٥/ أ /٤/ ١١من قانون النقل على الطرق المذكورةلهذا السبب ولما تراه محكمتكم الموقره من اسبـــاب يلتمس المستـــأنف .

الطلب:

قبول الاستئناف سندا لتقديمهضمن المدة القانونية في الموضوع فسخ القرار المستأنف واصدار القرار المناسب

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمـة بداية جزاء اربد

المشتـكي : الحق العام

الظنـين : علي أحمد علي اللبابنه / من كفر عان وسكانها مزارع :

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جـــرم الايذاء المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/١١/٨ الحـــكم بحبسه مدة ثلاثة أشهر والرسوم حكماً غيابياً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

خلاصة حكم جزائـــي

صادر من محكمـة بداية جزاء اربد

المشتكي : الحق العام

الظـــنين : محمد خليل رفيع الطراونه / من الكرك وسكان عمان / جبل النظيف

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جـــرم التسبب بالوفاة المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٧/٣٠ الحـكم بحبسه مدة ستة أشهر والرسوم محسوبه له مدة التوقيف حكماً غيابياً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف ؛

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمـــة بداية جزاء اربد

المشتـكي : الحق العام

الظنـــين : فرحان خالد قنيص / دحاديل سائق / من القنيه / يسكن دمشق / القدم

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم التسبب الوفاة المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٧/٢ الحـــكم بحبسه مدة ثلاثة أشهر والرسوم محسوبة له مدة التوقيف حكماً غيابياً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف .

مذكرة دعـــوة

صادر عن محكمة صلح حقوق عمان

الى محمد موسى عبد الفتاح من عوجان/ وسكان الزرقاء سائق سيارة رقم ٨٧٢٥ شحن عمومي .

يقتضي حضورك لمحكمة صلح حقوق عمان يوم الثلاثاء الواقع ٧٩/٢/٢٧ الساعـــة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته :

مذكرة دعوه ثانية

اخطار

صادر عن محكمة حقوق بداية عمان

الى ابراهيم محمد احمد عبدالله صبرا / من سحاب .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية عمان يوم السبت الواقع ١٩٧٩/٢/٢٤ الساعة الثامنة والنصف صباحـــا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

علم وخبر تبليغ

صادر من مدعي عام عمان

طالب التبليغ : المدعي العام .

المطلوب تبليغه : ابراهيم احمد ابراهيم من ابو لبده / وسكان جرش :

نوع الاوراق المبلغه – المخيم عمره ٢٧ سنه

الجلسة – يوم الواقع

بتاريخه تبلغت الاوراق المبينة اعلاه .